# قرار رئيس جمهورية مصر العربية

## رقم ٣٦٠ لسنة ١٩٩٦

## بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون الاقتصادى والفنى والعلمى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ليتوانيا

## الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٠/٣/١٩٩٦

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

**قـــــرر :**

**( مادة وحيدة )**

ووفــق على اتفاقيـة التعاون الاقتصادى والفنى والعلمى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ليتوانيا ، الموقعـة فى القاهرة بتاريخ ١٠/٣/١٩٩٦ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٧ رجب سنة ١٤١٧هـ

( الموافق ٨ ديسمبر سنة ١٩٩٦ م )

**حسنى مبارك**

# اتفاقية

# للتعاون الاقتصادى والفنى والعلمى

بين

## حكومة جمهورية مصر العربية

## وحكومة جمهورية ليتوانيا

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ليتوانيا ( يشار لهما فيما بعد «بالطرفين المتعاقدين» ) .

رغبة منهما فى توثيق علاقات الصداقة بين الطرفين المتعاقدين وتنمية التعاون الاقتصادى والفنى والعلمى بينهما .

قد اتفقتا على ما يلى :

### مـــادة ( ١ )

يقوم الطرفان المتعاقدان فى نطاق قوانينهما ولوائحهما بالتشجيع والسعى نحو تنمية التعاون الاقتصادى والفنى والعلمى المتبادل بين المؤسسات والهيئات والأفراد المعنيين .

### مـــادة ( ٢ )

يتم التفاوض والاتفاق بين المؤسسات والهيئات والشركات والأطراف الأخرى المعنية على أشكال وصيغ وشروط التعاون الذى يتم فى إطار هذا الاتفاق طبقا للقوانين والقواعد السارية فى البلدين المتعاقدين .

### مـــادة ( ٣ )

يسعى الطرفان المتعاقدان إلى تسهيل الإجراءات المتعلقة بالترتيبات وتنفيذ التعاون فى إطار هذا الاتفاق .

**مـــادة ( ٤ )**

يقوم الطرفان المتعاقدان بتشجيع استثمار رؤوس الأموال وتبادل التجارة الخاصة بالأفراد أو الشركات التابعة للطرفين المتعاقدين .

**مـــادة ( ٥ )**

تشكل لجنة مشتركة حكومية للتعاون الاقتصادى والفنى والعلمى بين جمهورية مصر العربية وجمهورية ليتوانيا وتضم اللجنة المشتركة ممثلى المؤسسات والهيئات والشركات بالإضافة إلى ممثلى الأطراف الأخرى المعنية فى الطرفين المتعاقدين .

تعقد لجنة فرعية من الخبراء فى الاقتصاد والسياسات المالية لتبادل وجهات النظر والخبرات فى مجال الإصلاح الاقتصادى بناء على طلب أحد الطرفين المتعاقدين وترفع توصيات هذه الاجتماعات للسلطات المختصة فى البلدين المتعاقدين .

**مـــادة ( ٦ )**

تقوم اللجنة المشتركة بمراجعة العلاقات الاقتصادية والفنية والعلمية بين جمهورية مصر العربية وجمهورية ليتوانيا ، وتدعيما لهذه العلاقات تعمل على تحديد المجالات ذات المصلحة المشتركة والتى تشمل الصناعة ، التجارة ، الزراعة ، الطاقة ، النقل والمواصلات، التعليم ، الثقافة ، البحث العلمى ، السياحة ، حماية البيئة ، الرياضة والمشروعات المشتركة وأى مجالات أخرى يتفق عليها الطرفان المتعاقدان وعمل الترتيبات اللازمة لتنفيذ مشروعات وبرامج محددة .

**مـــادة ( ٧ )**

تعمل اللجنة المشتركة كوسيلة لتبادل المعلومات والاستشارات حول الموضوعات التى تقع فى نطاق اختصاصها وتشجيع وتسهيل الاتصالات بين الشركات بالبلدين .

**مـــادة ( ٨ )**

تجتمع اللجنة المشتركة مرة كل عام بالتناوب فى القاهرة وفيلنوس .

**مـــادة ( ٩ )**

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ فى اليوم الذى يخطر فيه كل من الطرفين المتعاقدين الطرف الآخر بإتمام الإجراءات الدستورية اللازمة لسريان هذه الاتفاقية وتظل هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة خمس سنوات وتجدد تلقائيا لمدد مماثلة إذا لم يقم أحد الطرفين المتعاقدين بإخطار الطرف الآخر بإنهائها قبل انتهاء صلاحيتها بستة أشهر .

وقـــع بالقـاهرة فى ١٠/٢/١٩٩٦ من نســخـتين أصليـتين باللغـات العـربيـة والليتـوانيـة والإنجليزية لكل منها نفس الحجية وفى حالة الاختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .

**عن**

**حكومة جمهورية مصر العربية**

**( إمضـــاء )**

**عن**

**حكومة جمهورية ليتوانيا**

**( إمضـــاء )**

# قرار وزير الخارجية

## رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٧

**وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار السيد/ رئيس الجمهورية رقم ٣٦٠ الصادر بتاريخ ١٩٩٦/١٢/٨ بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون الاقتصادى والفنى والعلمى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ليتوانيا ، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٣/١٠ ؛

وعلى تصديق السيد/ رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٦/١٢/٨ ؛

**قـــــرر :**

**( مادة وحيدة )**

تنشر فى الجريدة الرسمية اتفاقية التعاون الاقتصادى والفنى والعلمى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ليتوانيا ، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٣/١٠

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٩٧/١/٩

صدر بتاريخ ١٩٩٧/٢/١٨

وزير الخارجية

**عمرو موسى**